

المرفق الرابع

إرشادات للتقييم الطبي للتعذيب وإساءة المعاملة

الإرشادات التالية مبنية على دليل التقصي والتوثيق الفعالين للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (بروتوكول استنبول). ولا يقصد بها أن تكون وصفا جامدة بل أن تطبق في ضوء مقصد التقييم وبعد إجراء تقدير للموارد المتاحة. والتقييم البدني والنفسي للتعذيب وإساءة المعاملة يمكن أن يتولاه ممارس واحد أو أكثر، ويتوقف ذلك على توفر المؤهلات اللازمة.

أولاً- معلومات عن الحالة

تاريخ الفحص: طالب الفحص (الاسم/المنصب):
الحالة أو التقرير رقم: مدة التقييم: ساعات: دقائق:
الاسم الأول للشخص: تاريخ الميلاد: مكان الميلاد:
اسم العائلة: نوع الجنس: ذكر/أنثى
سبب الفحص: رقم بطاقة الهوية:
اسم الممارس: هل استعين بمترجم شفوي (نعم/لا)، اسمه:
هل تم الحصول على موافقة عن علم؟ نعم/لا إذا كان الرد بالنفي، لماذا؟
مرافق الشخص (الاسم/المنصب):
الحاضرون أثناء الفحص (الاسم/المنصب):
هل كان الشخص مكبلاً أثناء الفحص: نعم/لا. إذا كان الرد بالإيجاب فكيف؟ ولماذا؟ ...
تم نقل التقرير الطبي إلى: (الاسم/المنصب/رقم بطاقة الهوية):
تاريخ النقل: المدة التي استغرقها النقل:
هل أجري التقييم/التقصي الطبي دون أي قيود (وذلك لحالة المحبوسين)؟ نعم/لا
صف تفاصيل أي قيود:

ثانياً- مؤهلات الممارس (لأغراض الشهادة القضائية)

التعليم الطبي والتدريب السريري
التدريب في علم النفس/الطب النفسي
الخبرة في توثيق أدلة التعذيب وإساءة المعاملة
الخبرة الإقليمية في مجال حقوق الإنسان ذات الصلة بالتحقيق
المواد المنشورة والعروض المقدمة والدورات التدريبية ذات الصلة
السيدة الذاتية

ثالثاً- الإقرار بصحة الشهادة (لأغراض الشهادة القضائية)

صيغة من قبيل "أقر بأي علم شخصي بالحقائق المذكورة أدناه عدا ما جاء فيها بناء على معلومات واعتقاد أو من بصحتهما. وبني لعل استعداد للشهادة بصحة ما ورد أعلاه بناء على علمي الشخصي واعتقادي".

رابعاً- معلومات عن خلفية الحالة

- معلومات عامة (السن، المهنة، التعليم، تكوين الأسرة، إلخ)
- التاريخ الطبي السابق
- استعراض التقييمات السابقة للتعذيب وإساءة المعاملة
- تاريخ الحالة النفسية - الاجتماعية قبل القبض على الشخص

خامساً- ادعاءات التعذيب وإساءة المعاملة

- ١- موجز للحبس والاعتداء
- ٢- ظروف القبض على الشخص واحتجازه
- ٣- مكان الاحتجاز الأول والأماكن اللاحقة (التسلسل الزمني، وظروف الحبس والنقل)
- ٤- سرد لرواية إساءة المعاملة والتعذيب (في كل مكان من أماكن الاحتجاز)
- ٥- استعراض أساليب التعذيب

سادساً- الأعراض والإعاقات البدنية

- صف ظهور الأعراض والإعاقات الحادة والمزمنة وعمليات الشفاء اللاحقة.
- ١- الأعراض والإعاقات الحادة
 - ٢- الأعراض والإعاقات المزمنة

سابعاً- الفحص الطبي

- ١- المظهر العام
- ٢- الجلد
- ٣- الوجه والرأس
- ٤- العينان والأذنان والأنف والحنجرة
- ٥- التحوييف الفموي والأسنان
- ٦- الصدر والبطن (بما في ذلك العلامات الحيوية)
- ٧- الجهاز البولي التناسلي
- ٨- الجهاز العضلي الهيكلي
- ٩- الجهاز العصبي المركزي والطرفي

ثامناً- التاريخ/الفحص النفسي

- ١- وسائل تقدير الحالة
- ٢- الشكاوى النفسية الحالية
- ٣- التاريخ اللاحق للتعذيب
- ٤- التاريخ السابق للتعذيب
- ٥- تاريخ العلاج النفسي

- ٦- تاريخ استعمال وتعاطي المواد
- ٧- فحص الحالة العقلية
- ٨- تقدير حالة الأداء الاجتماعي
- ٩- الاختبارات النفسية: (للاطلاع على الدواعي والحدود، انظر الفصل السادس، الفرع جيم-١)
- ١٠- الاختبارات العصبية - النفسية (للاطلاع على الدواعي والحدود، انظر الفصل السادس، الفرع جيم-٤)

تاسعاً- الصور

عاشراً- نتائج الاختبارات التشخيصية (للاطلاع على الدواعي والحدود، انظر المرفق الثاني)

حادي عشر- الاستشارات

ثاني عشر- تفسير النتائج

- ١- الأدلة البدنية
 - ألف- وضّح مدى الاتساق بين تاريخ الأعراض والإعاقات البدنية الحادة والمزمنة وادعاءات إساءة المعاملة والتعذيب.
 - باء- وضّح مدى الاتساق بين نتائج الفحص البدني وادعاءات وقوع اعتداء (ملحوظة: عدم تجلي نتائج بدنية لا ينفي احتمال وقوع التعذيب أو إساءة المعاملة).
 - جيم- وضّح مدى الاتساق بين نتائج فحص الفرد والمعرفة بأساليب التعذيب الشائع استخدامها في المنطقة المعينة وبآثارها اللاحقة.
- ٢- الأدلة النفسية
 - ألف- وضّح مدى الاتساق بين النتائج النفسية وفحوى بلاغ التعذيب المدعى وقوعه.
 - باء- أعطِ تقديراً لما إذا كانت النتائج النفسية من قبيل ردود الفعل المتوقعة أو النمطية لحالة الضيق النفسي البالغ ضمن سياق الفرد الاجتماعي والثقافي.
 - جيم- بيّن حالة الفرد في المجرى المتقلب على مر الزمن للاضطرابات العقلية المرتبطة بالصدمات، وحدد الإطار الزمني بالنسبة لأحداث التعذيب وموقع الفرد على طريق الشفاء.
 - دال- بيّن أي منغصات إضافية لها تأثير على الفرد في الوقت الراهن (مثلاً استمرار اضطهاده، الاضطرار إلى الهجرة، حياة المنفي، فقدان الأسرة والدور الاجتماعي، إلخ) ووطأة هذه المنغصات على الفرد.
 - هاء- أذكر الأحوال البدنية التي قد تكون مسهمة في الصورة السريرية، وخاصة فيما يتعلق باحتمال إثبات تعرض الرأس لإصابة أثناء التعذيب أو الحبس.

ثالث عشر- الاستنتاجات والتوصيات

- ١- بيّن رأيك في مدى اتساق مصادر الأدلة المذكورة أعلاه مجتمعة (النتائج البدنية والنفسية، والمعلومات التاريخية، ونتائج التصوير، ونتائج الاختبارات التشخيصية، والمعرفة بالممارسات الإقليمية للتعذيب، وتقارير الخبراء الاستشاريين، إلخ) مع ادعاءات التعذيب وإساءة المعاملة.
- ٢- كرّر بيان الأعراض والإعاقات التي لا يزال الفرد يعاني منها نتيجة للاعتداء المدعى وقوعه.
- ٣- تقدّم بأية توصيات لمتابعة إجراءات التقييم وإتاحة الرعاية للفرد.

رابع عشر- إقرار الصدق (لأغراض الشهادة القضائية)

مثال ذلك "أعلن وأنا على علم بعقوبة شهادة الزور طبقاً لقوانين ... (اسم البلد) أن ما ورد أعلاه حقيقي وصحيح وأن هذا الإقرار قد وقع في (التاريخ) ؛ (اسم المدينة) ؛ (اسم الولاية أو المقاطعة)".

خامس عشر- بيان بالقيود المفروضة على التقييم/التقصي الطبي (في حالة الأشخاص المحتجزين)

مثال ذلك "يشهد الممارسون الموقعون أدناه شهادة شخصية بأنه قد أذن لهم بالعمل بحرية واستقلال وأنه قد سمح لهم بالتحدث مع ... (الشخص) وفحصه على انفراد ودون أي قيود أو تحفظات ودون التعرض لأي شكل من أشكال الإكراه من قبل السلطات المحتجزة"؛ أو "اضطر الممارس (الممارسون) الموقع (الموقعون) أدناه إلى أداء تقييمه (تقييمهم) في ظل القيود التالية:"

سادس عشر- توقيع الممارس وذكر التاريخ والمكان

سابع عشر- المرفقات ذات الصلة

تشمل المرفقات، فيما تشمل، نسخة من السيدة الذاتية للممارس، والرسوم التشريحية الموضحة لمواقع التعذيب وإساءة المعاملة، والصور، وتقارير الاستشاريين، ونتائج الاختبارات التشخيصية.

يمكن الحصول على مزيد من المعلومات من مفوضية الأمم المتحدة
السامية لحقوق الإنسان على العنوان التالي:

*The Office of the United Nations High Commissioner for
Human Rights, Palais des Nations, 1211 Geneva 10,
Switzerland*

رقم الهاتف: (+41-22) 917 91 59

عنوان البريد الإلكتروني: infodesk@ohchr.org

العنوان على الإنترنت: www.ohchr.org